

مرسوم رقم (4) لسنة 2019

بتشكيل

مجلس أمناء مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (33) لسنة 2015 بإنشاء مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية، ويُشار إليها فيما بعد بـ "المؤسسة"،
وعلى المرسوم رقم (41) لسنة 2015 بتشكيل مجلس أمناء مؤسسة مبادرات محمد بن راشد آل مكتوم العالمية،
نرسم ما يلي:

تشكيل مجلس الأمناء

المادة (1)

أ- يُشكّل مجلس أمناء المؤسسة برئاسة، وعضوية كل من:

- 1- سمو الشيخ حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم نائباً للرئيس
- 2- سمو الشيخ مكتوم بن محمد بن راشد آل مكتوم عضواً
- 3- صاحبة السمو الملكي الأميرة هيا بنت الحسين عضواً
- 4- سمو الشیخة منال بنت محمد بن راشد آل مكتوم عضواً
- 5- سمو الشيخ أحمد بن محمد بن راشد آل مكتوم عضواً
- 6- سمو الشیخة میثاء بنت محمد بن راشد آل مكتوم عضواً
- 7- أمين عام المؤسسة عضواً
- 8- رئيس مجلس إدارة مؤسسة دبي العطاء عضواً
- 9- رئيس مجلس إدارة مؤسسة مكتبة محمد بن راشد آل مكتوم عضواً
- 10- رئيس مجلس إدارة مؤسسة الجلیلة لدعم التعليم والأبحاث في المجالات الطبية عضواً
- 11- رئيس مجلس أمناء مؤسسة نور دبي عضواً
- 12- رئيس مجلس أمناء مؤسسة سقيا الإمارات عضواً

- 13- رئيس مجلس أمناء جائزة محمد بن راشد آل مكتوم للإبداع الرياضي عضواً
- 14- نائب رئيس مجلس إدارة مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية عضواً
- 15- نائب رئيس مجلس أمناء مؤسسة بنك الإمارات للطعام عضواً
- 16- أمين عام المجلس التنفيذي لإمارة دبي عضواً
- 17- أمين عام جائزة الصحافة العربية عضواً
- 18- الأمين العام المساعد للمؤسسة عضواً
- 19- العضو المنتدب للمعهد الدولي للتسامح عضواً
- 20- المدير التنفيذي لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للمعرفة عضواً

وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

ب- إذا انتهت مدة عضوية أعضاء مجلس أمناء المؤسسة المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة، ولم يتم إعادة تشكيل المجلس، فإنه يستمر في هذه الحالة أعضاء مجلس أمناء المؤسسة في أداء مهامهم لحين إعادة تعيينهم أو تعيين أعضاء جدد بدلاً عنهم.

السريان والنشر

المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 7 يناير 2019 م

الموافق 1 جمادى الأولى 1440 هـ